

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

6101 - أخبرنا إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبي سعيد الخدري أن
رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة لمس الثوب لا ينظر إليه وعن المنابذة وهو طرح الرجل ثوبه إلى
الرجل بالبيع قبل أن يقلبه أو ينظر إليه